

الدرس 11 DH - كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور

سعيد الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضييه للنواب. فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك الا الهدى واذا اهتدى به امم مسابر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد - 00:00:00 وعلى الله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب جامع الوقوت. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله الله حدثني يحيى عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوتة صلاة العصر - 00:00:39

عصرك انما وتر اهله وماله. كما شرعنا فيه الكلام على هذا الحديث في المجلس الماضي. بقي لنا في فيه مباحث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما وتر اهله وماله - 00:00:59

هذا يحتمل اوجهها من المعاني قالوا في معنى ذلك فكأنما وتر اهله وماله اي كانوا اصيبي بمصيبة تعدل مصيبة من فقد اهله وماله الذي تفوتة صلاة العصر. وقالوا المعنى فقد وتر اهله وما لا يعني يصيبه من الاسف - 00:01:19 هذا الذي تفوتة صلاة العصر يصيبه من الاسف عند معاينة الثواب مثل ما يصيب من الاسف مثل الاسف الذي يصيب من فقد اهله وماله. والاظهر في المعنى قول ثالث وهو ان من فاتته صلاة العصر فكأنما اصابته في اهله مصيبة - 00:01:49

يطلب بها وترها. الوتر هو الجنایة التي تطلب ثارها. فيجتمع عليه هذا الذي فقد اهله وماله يجتمع عليه غمان غم فقد الاهل والمال وغم طلب الثار والمعاناة له ولذلك قال كانوا وتر اهله ولم يقل كانوا مات اهله - 00:02:15

والغمان اللذان يجتمعان على من فاتته صلاة العصر غم حصون اثم بفوائط الصلاة وغم فوائط الثواب الذي كان يكون في الصلاة لو صليت وقوله صلى الله عليه وسلم الذي تفوتة صلاة العصر - 00:02:42

فكأنما وتر اهله وماله هل هذا الحكم خاص بصلاة العصر فهو عام في كل صلاة هذا موضع خلاف بين الفقهاء قالت طائفة هذا حكم خاص بصلاة العصر والى هذا ذهب - 00:03:02

القاضي عياض والاب السنوسي والرافعي والنوي وظهوره ابن حجر ورأوا ان هذا الحكم خاص بصلاة العصر لما لها من المزية التي لا تشاركتها فيها غيرها من الصلوات فصلاة العصر مثلا - 00:03:22

هي الصلاة الوسطى على قول على قول عند العلماء وهي الصلاة التي طوبت منا او طلب منا المحافظة عليها حافظوا على الصلوات والصلاوة الوسطى وهي الصلاة التي من فاتته فقد حبط عمله كما في صحيح مسلم. وهي الصلاة التي - 00:03:42 من حافظ عليها فله اجرها مرتين وهي الصلاة التي بعدها يحلف العباد اليمان المغلظة تلك اليمان المغلظة التي تحلف في القضاء انما تحلف بعد صلاة العصر ولها غير ذلك من من المزايا احد علماء الشافعية - 00:04:03

آآ عبد المؤمن الدمياطي هذا له كتاب هو حافظ من حفاظ الحديث له كتاب سماه اه كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى رجح هناك على ما يقتضيه مذهب امامه ان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر - 00:04:25

وذكر مبحثا خاصا بفضائل صلاة العصر يبين لكم هذا ان صلاة العصر لها مزية ليست لغيرها من الصلوات. وذهب طائفة من العلماء الى ان هذا الحكم ليس خاصا بصلاة العصر. بل من فاتته صلاة الظهر كأن موتر اهله وماله. ومن فاتته صلاة العشاء والمغرب - 00:04:42

طبع كتاباً وترتّل أهله وماله واستدلوا على ذلك ما رواه أحمـد بن حـبان عن نـوـفـلـ ابن مـعـاوـيـة رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قالـ منـ فـاتـتـهـ الصـلـاـةـ فـكـانـاـ اـسـرـ اـهـلـهـ وـمـالـهـ - [00:05:02](#)

ولم يقيـدـ وـفـيـ روـاـيـةـ عـنـدـ عـبـدـ الرـزـاقـ آـلـانـ يـوـتـرـ اـحـدـ كـمـ اـهـلـهـ وـمـاـ لـهـ خـيـرـ لـهـ مـنـ اـنـ يـفـوـتـهـ وـقـتـ صـلـاـةـ.ـ وـلـمـ يـعـيـنـ لـكـنـ اـجـابـ الـذـيـنـ يـقـولـونـ بـاـنـ الـحـكـمـ خـاصـ بـالـعـصـرـ اـجـابـواـ عـنـ هـذـاـ الـاـسـتـدـالـلـ قـالـوـاـ الـحـدـيـثـ الـاـوـلـ هوـ حـدـيـثـ وـاحـدـ لـكـنـ روـاـيـتـانـ - [00:05:19](#)
الرواية الأولى اهـلـهـ فـاتـتـهـ الصـلـاـةـ فـقـدـ فـكـانـ مـوـتـرـ اـهـلـهـ قـالـوـاـ هـنـاـ الـهـنـاـ تـحـتـمـلـ الـعـهـدـ الـعـهـدـ الـذـهـنـيـ لـاـنـهـ لـمـ تـذـكـرـ طـيـبـ تـحـتـمـلـ الـعـهـدـ فـاـذـاـ اـحـتـمـلـ الـعـهـدـ رـجـعـ الـكـلـامـ إـلـىـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ - [00:05:46](#)

وـاجـابـواـ عـنـ روـاـيـةـ عـبـدـ الرـزـاقـ اـنـ حـدـيـثـ نـوـفـلـ بـنـ مـعـاوـيـةـ روـاـيـةـ الشـيـخـانـ فـيـ صـحـيـحـيـهـماـ بـلـفـظـ مـنـ الصـلـاـةـ صـلـاـةـ مـنـ فـاتـتـهـ فـكـانـ مـوـتـرـ اـهـلـهـ وـمـالـهـ فـرـجـعـ إـلـىـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ قـالـ مـعـمـمـوـنـ اـنـمـاـ الـحـكـمـ هـذـاـ الـحـكـمـ خـصـوـصـيـةـ خـصـوـصـيـةـ صـلـاـةـ الـعـصـرـ - [00:06:07](#)
اـفـيـدـتـ مـنـ مـفـهـومـ الـلـقـبـ اـضـعـفـ الـمـفـاهـيـمـ مـفـاهـيـمـ الـمـخـالـفـةـ عـنـدـ الـاـصـوـلـيـيـنـ.ـ وـلـاـ يـقـولـ وـيـعـتـبـرـهـ الـاـصـوـلـيـوـنـ وـلـاـ يـقـومـوـنـ بـهـ.
لـمـ يـقـلـ بـهـ الـاـقـلـيلـ مـنـهـ الـدـقـائـقـ وـالـصـيـرـفـيـ مـنـ الشـافـعـيـةـ وـابـنـ خـوـيـزـمـدـادـ مـنـ الـمـالـكـيـةـ وـبـعـضـ الـحـنـابـلـةـ - [00:06:31](#)
وـآـلـىـ كـلـ الـمـسـأـلـةـ فـيـهـاـ وـجـهـانـ يـعـنـيـ لـكـلـاـ الـقـوـلـيـنـ وـجـهـ وـيـصـعـبـ الـتـرـجـيـحـ بـيـنـهـماـ وـالـمـهـمـ اـنـ الـصـلـاـةـ يـنـبـغـيـ الاـتـفـوـتـ سـوـاءـ قـبـيلـ
بـالـتـخـصـيـصـ اـمـ بـالـتـعـمـيـمـ فـيـنـبـغـيـ الاـتـفـوـتـ وـذـكـرـتـ لـكـمـ مـفـهـومـ الـلـقـبـ مـفـهـومـ الـلـقـبـ قـلـتـ لـكـمـ هـوـ اـضـعـفـ مـفـاهـيـمـ الـمـخـالـفـةـ - [00:06:49](#)
قـبـيلـ اـنـ اـبـيـنـ لـكـمـ مـفـاهـيـمـ الـمـخـالـفـةـ دـعـونـيـ اـهـ اوـطـأـ لـكـمـ تـوـطـئـةـ النـصـ الشـرـعـيـ يـفـيـدـ مـنـ ثـلـاثـ جـهـاتـ مـنـ جـهـةـ مـنـطـوـقـهـ وـمـنـ جـهـةـ مـفـهـومـهـ
وـمـنـ جـهـةـ ضـرـورـتـهـ دـلـالـةـ مـنـطـوـقـهـ هـيـ مـاـ يـفـهـمـ وـيـدـلـ عـلـيـهـ النـصـ فـيـ مـحـلـ النـطـقـ - [00:07:15](#)
وـدـلـالـةـ الـمـفـهـومـ هـوـ مـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ النـصـ وـرـاءـ مـحـلـ مـحـلـ يـعـنـيـ لـاـ فـيـ مـحـلـ النـطـقـ لـكـنـ
لـاـ بـقـيـدـ كـوـنـهـ وـرـاءـهـ اـنـمـاـ - [00:07:42](#)

بـلـفـظـ مـحـذـوـفـ دـلـ عـلـيـهـ وـتـسـمـيـ دـلـالـةـ الـاقـتـضـاءـ وـاـنـاـ هـنـاـ اـحـدـتـكـمـ الـيـوـمـ اـنـ شـاءـ اللـهـ عـنـ دـلـالـةـ الـمـفـهـومـ وـاـتـرـكـ دـلـالـةـ الـمـنـطـوـقـ وـدـلـالـةـ
الـاقـتـضـاءـ اـلـىـ مـوـضـعـ هـوـ بـهـمـاـ يـقـظـةـ الـمـفـهـومـ قـسـمـانـ دـلـالـةـ الـمـفـهـومـ قـسـمـانـ - [00:08:01](#)

مـفـهـومـ مـخـالـفـ موـافـقـةـ وـمـفـهـومـ مـخـالـفـةـ مـفـهـومـ موـافـقـةـ هـوـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ الـمـفـهـومـ قـلـتـ مـفـهـومـ الـخـلـافـةـ؟ـ لـاـ مـفـهـومـ موـافـقـةـ.ـ عـنـدـمـاـ
يـكـونـ الـمـفـهـومـ موـافـقـاـ لـلـحـكـمـ الـمـنـطـوـقـ فـيـ الـحـكـمـ هـذـاـ يـسـمـيـ مـفـهـومـ موـافـقـةـ - [00:08:19](#)

مـفـهـومـ الـمـخـالـفـةـ هـوـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ مـفـهـومـهـ مـخـالـفـاـ لـلـمـنـطـوـقـ فـيـ الـحـكـمـ فـيـسـمـيـهـ الـاـصـوـلـيـوـنـ مـفـهـومـ الـمـخـالـفـةـ وـمـفـهـومـ موـافـقـةـ قـسـمـانـ
فـحـوـيـ خـطـابـ وـنـحـنـ خـطـابـ فـحـوـيـ الـخـطـابـ هـادـوـ هـذـانـ قـسـماـ مـفـهـومـ موـافـقـةـ.ـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ الـمـفـهـومـ - [00:08:41](#)
مـوـافـقـاـ لـلـمـنـطـوـقـ فـيـ الـحـكـمـ وـاـلـىـ بـهـ مـنـهـ.ـ هـذـاـ يـسـمـوـنـهـ فـحـوـيـ الـخـطـابـ.ـ مـثـالـ ذـكـرـ قـوـلـ رـبـنـاـ سـبـحـانـهـ وـقـضـىـ رـبـكـ الـاـتـبـدـواـ الـاـيـاهـ
وـبـالـوـالـدـيـنـ اـحـسـانـاـ اـمـاـ يـبـلـغـ عـنـدـكـ الـكـبـرـ اـحـدـهـمـ اوـ كـلـاهـمـ فـلـاـ تـقـلـ لـهـمـ اـفـ - [00:09:04](#)

الـمـنـطـوـقـ دـلـ عـلـيـ تـحـرـيـمـ الـتـأـفـيـفـ لـكـ الـمـفـهـومـ وـهـوـ مـفـهـومـ موـافـقـةـ يـدـلـ عـلـيـ اـذـاـ سـئـلـ مـثـلـاـ عـنـ ضـرـبـ الـوـالـدـيـنـ فـهـذـاـ حـرـامـ اـيـضاـ وـهـوـ
اـولـىـ مـنـ التـأـثـيـثـ بـالـتـحـرـيـمـ لـاـنـ اوـغـلـ مـنـهـ فـيـ الـاـيـذـاءـ - [00:09:29](#)

فـهـذـاـ يـسـمـيـ فـحـوـيـ خـطـابـ لـانـ الـمـفـهـومـ موـافـقـةـ.ـ وـهـوـ وـالـضـرـبـ اوـلـىـ مـنـ الـمـنـطـوـقـ بـالـحـكـمـ الـقـسـمـ الـثـانـيـ مـنـ اـقـسـامـ مـفـهـومـ
الـمـوـافـقـةـ يـسـمـيـ لـحـنـ الـخـطـابـ وـلـحـنـ الـخـطـابـ هـوـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ الـمـفـهـومـ موـافـقـ - [00:09:50](#)

مـساـوـيـاـ لـلـمـنـطـوـقـ فـيـ الـحـكـمـ فـهـوـ الـخـطـابـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ مـفـهـومـ اوـ لـاـ وـنـحـنـ الـخـطـابـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ مـفـهـومـ سـوـيـاـ.ـ مـثـالـ ذـكـرـ قـوـلـ رـبـنـاـ
سـبـحـانـهـ اـنـ الـذـيـنـ يـأـكـلـوـنـ اـمـوـالـ الـيـتـامـيـ اـنـمـاـ تـأـكـلـوـنـ فـيـ بـطـوـنـهـمـ نـارـاـ وـسـيـصـلـوـنـ سـعـيـراـ - [00:10:07](#)
الـآـيـةـ نـصـتـ عـلـيـ تـحـرـيـمـ الـاـكـلـ إـذـاـ سـئـلـ عـنـ اـغـرـاقـ اـمـوـالـ الـيـتـامـيـ اوـ حـرـقـ اـمـوـالـ الـيـتـامـيـ لـاـ اـكـلـهـ فـالـحـكـمـ سـوـاءـ الـاعـتـدـاءـ عـلـيـ اـمـوـالـ
الـيـتـامـيـ بـالـاـكـلـ اوـ بـالـاـحـرـاقـ اوـ بـالـإـغـرـاقـ اوـ بـغـيـرـ ذـكـرـ مـنـ اـنـوـاعـ الـإـلـتـافـ - [00:10:27](#)

كـلـ ذـكـرـ فـيـ الـحـكـمـ سـوـاءـ فـهـذـاـ يـسـمـيـ لـحـنـ الـخـطـابـ لـأـنـهـ وـالـمـنـطـوـقـ سـوـاءـ لـهـ هـوـ الـمـنـطـوـقـ سـوـاءـ اـمـ مـفـهـومـ الـمـخـالـفـةـ فـهـذـاـ عـشـرـةـ اـقـسـامـ
نـظـمـهـاـ الـعـلـامـةـ اـبـنـ غـازـيـ الـمـكـنـاسـيـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ بـيـتـ فـقـالـ - [00:10:48](#)
صـفـ وـاشـتـرـطـ عـلـلـ وـلـقـبـ ثـنـيـاـ وـعـدـ ظـرـفـيـنـ وـحـصـرـ اـغـيـاءـ صـفـ وـاشـتـرـطـ عـلـلـ وـلـقـبـ ثـنـيـاـ وـعـدـ ظـرـفـيـنـ وـحـصـرـ اـغـيـاءـ.ـ هـذـهـ هـيـ مـفـاهـيـمـ

المخالفة العشرة صفر هذا مفهوم الصفة يمثلون له بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابو داود وغيره عن

انس - 00:11:11

وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين شاة اذا كانت اربعين ففيها شاة قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي سائمة الغنم الصوم هو الرعي سائمة الراعية يقابلها عند الفقهاء المعلومة ويقابلها النتاج - 00:11:37

الان قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي سائمة الغنم مفهوم الصفة يدل على ان الغنم التي ليست سائمة لا زكاة فيها وهذا مذهب الشافعية الشافعية رحمة الله اعتبر مفهوم الصفة هنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي سائمة الغنم - 00:11:57

وقال غير السائمة التي المعلومة هذه لا زكاة فيها وان بلغت اربعين فلماذا قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي سائمة الغنم مفهوم الصفة مفهوم المخالفة اللي هي مفهوم الصفة يقتضي انه لا زكاة في غير السائمة - 00:12:14

المالكية والجمهور يخالفون هذا ويررون ان الزكاة في الغنم واجبة سواء اكانت سائمة ام معلومة ام نتاجا؟ ولم يعتبروا مفهوم الصفة؟ لماذا؟ قالوا لان هذا المفهوم هذه صفة طردية لا مفهوم لها - 00:12:31

العرب تسمى الغنم سائمة وان كانت معلومة من من ذلك ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث فمفهوم الصفة هنا انه اذا لم يكن وارثا جازت له الوصية - 00:12:48

من ذلك ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم آا مطل الغني ظلم وفي رواية لي الواحد ظلم يبيح عرضه ومالي واحد اقرض مالا جاء وقت السداد وهو واحد هو غني - 00:13:07

وينقل المدين يماطله يلويه يترى يعني يؤخره هذا ظلم. قال النبي صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم. الغني الواجب الذي يقدر على سداد بنيه فينطلب المقرض هذا يظلم معنى هذا ان مطل - 00:13:29

غير الواجب مطل الفقير مطل المعدم هذا ليس ظلما وهذا مستفاد من مفهوم الصفة صف واشترط المفهوم الثاني مفهوم الشرط وهذا كما في قول ربنا سبحانه وان كنا ولادة حمل فانفقوا عليهم حتى يضعن حملهن. وان كن اولا حمل مفهومه على الشرط - 00:13:55

انهن ان كن ان لم يكن ولادة حمل فلا يجب الانفاق عليهم علم المفهوم الثالث مفهوم العلة. وهذا كما في قول ربنا سبحانه ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا - 00:14:19

فقول ربنا ظلما هذا هو تعليل النهي معناه ان الذي يأكل اموال اليتامي بالمخالطة او يأكلها بالشراء فهذا ليس مقصودا بالتحريم ولا لا يأكل في بطنه نارا ولا يصلى سعيرا على هذا الفعل - 00:14:38

صف واشترط علل ولقب مفهوم اللقب وهذا كما في قول ربنا سبحانه يمثل بعض الاصوليين لهذا بقول الله تعالى آا ليشهدوا منافع لهم ويدركوا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام - 00:14:56

استنبط بعض الفقهاء من هذه الآية على ان الذبح في ايام اضحية هذا في ايام العيد لا يكون الا بالنهار ولا يكون بالليل لان ربنا تعالى يقول ويدرك اسم الله في ايام ولم يذكر الليل وهذا مستفاد من مفهوم اللقب - 00:15:16

ثني اي مفهوم الاستثناء وهذا يمثلون له بقول ربنا سبحانه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوها او يصلبوا او تقطع ايديهم من خلاف او ينفي من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليه - 00:15:38

هؤلاء الان منطق الاستثناء منطقه يدل على ان من تاب من اهل المحاربة من اهل الحرابة. من تاب منهم قبل القدرة عليه سقط عنه حكم الحرابة. ويبقى النظر فيه كما - 00:16:06

سائر المسلمين ان قلت ان قتل قتل وان اتلف يعني آا غرام ما اتلف مثله مثل باقي المسلمين ولا ويسقط عنه حكم الحرابة مفهومه مفهوم الاستثناء ان من لم يتبع قبل ان يقدر عليه فهو ما زال - 00:16:20

بحكم المحارب صف واشترط علل ولقب ثانيا وعد هذا مفهوم العدد وهذا يمثلونه لقول الله تعالى والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد

منهما مائة جلدة فمفهوم العدد انه لا يزيد على المائة ولا - 42:16:00

ينقص من المئة ويمثلون ذلك ايضاً قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في اربعين شاة معناه مفهوم العدد انه اذا قلت الغنم عن الأربعين فليس فيها شاة بل ليس فيها شيء - 00:17:04

آآ يمثلون ذلك ايضا بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحملن الخبر معناه على المفهوم يعني على على مفهوم العدد انه اذا لم يبلغ القلتين - 00:17:22

حمل الخبر وهذا محل خلاف بين الفقهاء نذكره ان شاء الله في موضعه طب واشترط علل ولقب ثانيا وعدا ظرفين دار في عيني هذا مفهوم الطرف مفهوم ظرف الزمان ومفهوم ظرف المكان - 00:17:38

مفهوم ظهر في الزمان كما في قول الله تعالى الحج اشهر معلومات معناه انه لا حج خارج تلك الاشهر ومثال ظرف المكان قول ربنا سحانه آان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا حناج عليه ان يطوف بهما - 00:17:55

بينهما هذا مفهومه انه لا طواف بين غيرهما ولا خارجهما المقصود هنا بالطواف والسعي وحصر الحصر هذا مفهومه حصر كما في قوله، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ - 18:18

رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اکٹھا اکٹھا عمل بائیس

يعني كانت نيتها الصالحة ووقيعت في الإفساد ولا تلمني لماذا؟ إنما الأعمال بالنيات - 00:18:39

صحيحا يعني متقربا به يجب ان تتوبي نية التقرب - 00:19:04

صحيحًا يعني منفرياً به يجب أن تبوي ليه التقارب - 00:19:04

ان لا صحة بغير نية لكن الفقهاء يفرقون بين الاعمال التعبدية والاعمال التعللية والترق - 00:19:21

ان لا صحة بغير نية لكن الفقهاء يفرقون بين الاعمال التعبدية والاعمال التعللية والترق - 00:19:21

ومن ذلك ايضا قول الرسول صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتقد انما يعني مفهومه ان من لم يعتقد فلا ولا انا لا يكون له ولا العبد
الذى اعتق - 00:19:45

الذي اعتق - 00:19:45

الخيط الابيض من الخيط الاسود من مفهوم الغاية حتى يتبيّن يعني اذا تبيّن لا اكل - 00:19:59

الخط الابيض من الخط الاسود من مفهوم الغاية حتى يتبيّن يعني اذا تبيّن لا اكل - 00:19:59

ولا شرب ومن ذلك ايضا قول ربنا سبحانه ولا تقربوهن حتى يطهرون فمفهوم الغاية انهن اذا لم يطهرون فلا يجوز ان يقربن وهذه المفاهيم اضعافها كما تقدم لنا مفهوم اللقب - 00:20:20

المفاهيم اضعافها كما تقدم لنا مفهوم اللقب - 00:20:20

هي هذه المفاهيم لها يرتبها الاصوليون مراتب وعندهم اقوى وعندهم ادنى. وادناها واعضفها هو مفهوم اللقب وهذا المفهوم لم يقل به اكثرا الاصوليين وقد قلت لكم ان ما اعتبره الدقيق والصيغي من الشافعية وابن خوى زمنداد من المالكية وابو الحنابلة يقول

الآن، إنما يتلقى من ذلك في المقابل، وهو ملخص المفهوم المعملي والغيري من

ذهب يعني المنع من اعتباره حتى ذهب عباد للصimirي الى ان من اعتبر مفهوم اللقب فقد كفر قال عباد بن الصimirي بان الله تعالى

يقول، وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل - 00:21:06

لم يتبع ومفهوم اللقب على، ضعفه معتبر في بعض الموضع - 00:21:25

لم يتابع ومفهوم اللقب على ضعفه معتبر في بعض المواضيع - 25:00:21

رحمه الله يرى ان مفهوم مخالفة معتبر في كلام الناس غير معتبر - 00:21:39

رحمه الله يرى أن مفهوم مخالفة معتبر في كلام الناس غير معتبر - 00:21:39

في كلام الله تعالى وفي كلام رسوله صلى الله عليه وسلم قال لأن كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي فيهمَا البيان
الثامن ولا ينبغي أن يحوجا في فهمهَا - 00:21:56

الاتام ولا ينبغي ينبغي ان يحوجا في فهمهما - 00:21:56

الى مفهوم ولا اصح مذهب الجمهور هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فلأن موته اهله وما له

يدل له دلالة فقهية وله دلالة تربوية - 00:22:08

اما دلالته الفقهية فقد تكلمنا عنها وهي ان الانسان لا ينبغي ان يفوت الصلاة وقد ذكرنا لكم ان التفويت هنا اختلفوا فيه هل هو التفويت الى وقت الضرورة ام هو التفويت الى بعد غروب الشمس - 00:22:29

اما دلالته التربوية فهذا يدل على ان قليل العمل من عام للاخرة خير من كثير الدنيا هذا الحديث يدل على حقارة الدنيا. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم من فاته صلاة العصر - 00:22:44

ما تبلغ صلاة العصر فيما طلب من الانسان في عمره كله قليل العمل من عمل الاخرة اذا نسب صلاة عصر في يوم واحد من عمر ابن ادم ما تبلغ هذه الصلاة؟ اذا نسبت الى عمر - 00:23:00

ابن ادم كله وما طلب فيه من التكاليف. ومع ذلك لو فاتته صلاة في يوم واحد كانت يعني لو صلاها كانت خيرا له من من اهله وماله. وفقطان تفويته الصلاة يعادل فقد اهله وماله - 00:23:19

فهذا قالوا يدل على حقرة الدنيا وقد روى البخاري عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله - 00:23:40

خير من الدنيا وما عليها وموضع صوت احدهم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحه يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها وروى مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:23:56

ركعة الفجر خير من الدنيا وما فيها وروى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا - 00:24:19

الله والله اكبر خير احب الي مما طلعت عليه الشمس اش هاد التحمير ديال الدنيا وقد روى الشیخان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لان یهیدی الله بک رجلا واحدا - 00:24:34

خير لك من ان يكون لك حمر النعم وانه لن يصف الدنيا احد اعلم بها من خالقها وقد قال سبحانه وما اوتيت من شيء حدثكم مرة او حدثت غيركم لا اذكر - 00:24:54

عن النكارة في سياق النفي والمبسوقة بمثين يعني هذا النص في العموم مهما اوتيت من شيء فمتع الحياة الدنيا وزينتها. وما عند الله خير وابقى افلا تعقلون وقال سبحانه وما عند الله خير للابرار. وقال سبحانه ما عندكم ينفد - 00:25:13

وما عند الله باق وقال سبحانه بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وابقى وقال سبحانه انما الحياة انما حياة الدنيا لعب لعبوا وله وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والالواد. كمثل غيث - 00:25:44

اعجب الكفار نباته الكفار الزراع ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان. وما الحياة الدنيا الا متعة النور قال رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:26:08

في الحديث الذي رواه مسلم عن شداد رضي الله عنه والله ما الدنيا في الآخرة ما الدنيا يعني ما الدنيا كلها ماشي دار بناء اقتصادي تفترض من اجلها وتبقى في سداد عشر سنوات واكثر لا دنيا دنيا - 00:26:34

اذا قورنت بالآخرة كمثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واسار الى سبابته في اليم فلينظر بما يرجع سير لبحر الرباط ولكن اياك ان تفعل ذلك امام الناس يتهمون عقلك وضع اصبعك في اليم وانظر بما يرجع اصبعك اصبعك. انظر بما بأي شيء يرجع - 00:27:01

فهذا ما هذا الذي رجع فيه هذا الماء الذي مكث في اصبعك هو مقدار الدنيا اذا نسبت الى الآخرة فكيف تبع الآخرة للدنيا؟ بل ماشي للدنيا لبعض الدنيا - 00:27:25

وذلك البعض تأكله نطق لك واحيانا تبع الآخرة لدنيا الغير يعني كان كان ناقشو آآآآ خاتم ابي عامر بن علاء رحمه الله وان امراً دنياه اكبر همه لمستمسك منها بحبل غروري - 00:27:43

هذا الكلام لا يعني ان يزهد المرء في الدنيا وان يلزم قرن الجبال لكنه يعني ان لا تطلب الدنيا بكل خبط. لا يبالي انسان اخبط فيها بحال ام بحرام ويتكالب عليها كالجحيفة مع المتكلبين لا - 00:28:07

ان يعني هذا المقصود بهذا الكلام اما ان تطلب الدنيا من اوجه الحال وتصرف في اوجه حالاً يتقرب بها الانسان الى ربه فنعم ولذلك روى احمد في مسنده عن عمرو بن العاص - [00:28:28](#)

رضي الله عنه قال بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذ عليك ثيابك وسلاحك وائتني قال فاتيته وهو يتوضأ فصعد في النظر وطأطأه وقال اني اريد ان ابعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك - [00:28:44](#)

وازعب لك في المال زعة صالحة فقال عمرو بن العاص يا رسول الله ما اسلمت من اجل المال انما اسلمت رغبة في الاسلام وان اكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:08](#)

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الله يا عمر ابن العاص نعم يا عمرو بن العاص نعم بالمال الصالح للرجل الصالح نعم بالمال الصالح للرجل الصالح. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابن حبان عن سعد ابن ابي وقاص رضي - [00:29:24](#)

الله عنه اربع من السعادة المرأة الصالحة والجار الصالح والمسكن الواسع والمركب الصالح واربع من الشقاوة المرأة السوء والجار السوء والمسكن الضيق والمركب السوء الله يكون في عون من ابتي بهذه الاربعة - [00:29:45](#)

وجماع القول في هذا ما اوضحه ونبهه وذكره ربنا سبحانه لما قال اش قال؟ وبالتالي فيما احسنت وابتغي فيما اتاك الله الدار الاخرة. ولا تنسى نصيبيك من الدنيا واحسن كما احسن الله اليك. ولا تبغي الفساد في الأرض ان الله لا يحب المفسدين - [00:30:09](#)

هذا الحديث رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى النيسابوري عن مالك بهذا الاسناد المذكور في الموطأ. نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه انصرف من صلاة العصر فلقي رجل لم - [00:30:38](#)

العصر فقال عمر ما حبسك عن صلاة العصر؟ فذكر له الرجل عذراً فقال عمر طفت. قال عبيد الله رحمة الله ثني عن مالك عن يحيى بن سعيد وهو الانصاري من توفي سنة - [00:30:59](#)

استاد ثلاث واربعين ومئة ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه توفي سنته ثلاث وعشرين. سعيد بن يحيى بن سعيد الانصاري لم يدرك عمر بن الخطاب. هذا الاسناد منقطع هذا اسناد منقطع. المنقطع قال فيه العراق وسمى بالمنقطع الذي سقط. قبل الصحابي به راو فقط - [00:31:17](#)

وهذا مثال السقط قبل الصحابي وهو راو وهو الواسطة بين يحيى بن سعيد وعمر بن الخطاب. وهذا اسناد منقطع لكن وصله البخاري في التاريخ الكبير فالحديث وهذا الاخير يصح نعم. ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه انصرف من صلاة العصر فلقي رجلاً لم يشهد العصر - [00:31:44](#)

قال بعض الشرح الرجال الذي لقيه عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ومن قال هذا فقد اشتبهت عليه قصتان دخلت عليه قصة في قصة عثمان رضي الله عنه جاء متأخراً - [00:32:06](#)

في الجمعة وكان عمر يخطب قصته مشهورة لما قاله عمر رضي الله عنه اي ساعة هذه قال يا امير المؤمنين ما زدت على ان سمعت الاذان فتوضأت فقال والوضوء ايضاً يعني تركت الفصل تأخرت وتركت الفصل - [00:32:23](#)

وهذا ما يستدل به على ان غسل الجمعة ليس بواجب فتلك قصة عثمان اما هذه فالاظهر ان هذا الذي لقيه عمر رضي الله عنه هو صحابي يسمى ابناء حديدة الجهنمي - [00:32:38](#)

واستفينا اسمه من آآ رواية البخاري في التاريخ الكبير لهذا الخبر فقد رواه عن ابي حديدة الجهنمي رأى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقيني عمر بن الخطاب - [00:32:55](#)

بالزوراء فقال الى اين تذهب؟ فقلت آآ الى الصلاة فقال طفت فاسرع وقوله نعم تفضل فقال عمر ما حبسك عن صلاة العصر؟ فذكر له الرجل عذراً فقال عمر طفت التطهيف - [00:33:09](#)

هو النقصان عن العدل او الزيادة عليه قال ربنا سبحانه ويل للمطهفين. ماء اللام هذه ماذا تعني ما معنى اللام هنا هنا الاستحقاق متى

تكون له من الاستحقاق اذا كانت بين ذات ومعنى. طيب هل هنا اللام بين ذات ومعنى - 00:33:31

اذا الويل هذا اختلف في تفسيره قيل هو واد في جهنم نسأل الله العافية. فعلى هذا التفسير تكون وللاستحقاق و وعلى لا لا الاستسلام التي تكون الاستحقاق اذا وقعت بين ذات ومعنى - 00:34:01

ام؟ ولكن هنا الان نقول اذا قلنا الويل هذا اللي هو الوادي تكون وقعت بين ذاتين فتكون للاختصاص وقيل الويل هو يعني العقوبة فعلى هذا تكون الياء للاستحقاق. قال ربنا تعالى ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون. اذا كان لهم الحق قبل الناس - 00:34:21

استوفوا وأخذوا حقهم تماما وافيا اذا كانوا لهم او وزنهم يخسرون. اذا كان الحق للناس قبلهم طففوا واخسروا في في الميزان وقال ابن السيد التطفيف هذا الاصل فيه النقصان ولا تدخل فيه الزيادة وقال فان قيل ويل للمطففين تدل على ان النقصان فيه الزيادة وفيه النقصان نقول - 00:34:51

ان تلك الزيادة تعود على من يعاملهم بالنقص فيؤولى الامر الى النقص وتعود عليهم انفسهم بالنقص في الآخرة فهو النقص. من اعجب ما حدثت من غرائب التطفيف في الوزن ما حدثني به احد الجزارين قال كنت - 00:35:28

اذهب مع ابي صغيرا كان ابوه جزارا ايضا قال كنت اذهب معه الى الاسواق. هذه الاسواق الاسبوعية فهو طفل صغير لا يزيد طوله على يعني متر او فقال انا في السوق - 00:35:52

والجزار يزن لابي شيئا من اللحم ذاك الجزار ماذا فعل يحدثني هذا محدثي يقول في الثور اه جزء منه يلصق بكفة الميزان من غير ان يحتاج الى شيء يسيقه يلصقه بها. فالجزار ماذا يفعل؟ اقطعوا - 00:36:13

يعني شيئا ذا وزن ذا بال فيلصقه من تحت كفة الميزان وذلك الكفة هي التي يضع لك فيها ما تريد وزنه اهون يزن الرجل الطويل هذا يطير على الميزان من فوق لكن الصبي يرى شيئا عالقا بالكفة من تحت يحدثني - 00:36:37

يقول انا اقول للجزار للجزار الشريف شي حاجة عندك هنا لاصقة تحت هو يقول الجزار يقول اسكت اوليدي اسكت اوليدي يخاف ان يتبه عليه هذه من عجائب التطفيف. حدثني اخر - 00:37:04

قال وهذا يبيع ويشتري في احد الأسواق فما الذي يصنع ذاك الأسواق في الغالب يرتاده المترفون ماذا يصنع الباعة هناك وان كان متربفا فهو يماكس شحال هاد الخوخ بعشرين درهم عشرين درهم دابا الخوخ - 00:37:20

ايوا فداك السوق را يمكن يكون عشرين فيقول بكامل الخوخ مثلا يقول بهذا فيماكس يقوله صافي خمس طاش درهم يا زورو دير ثلاثة كيلو من هادي دير جوج كيلو من هادي دير كدا دير كدا. فلما يشرعهم في كتابة الحساب - 00:37:41

اكتبوا هذا الخضار وهذا البائع يكتب ما يشاء هداك لا لا يحقق معه في المكتوب لانه بالنسبة ليه راه ربى عليه بخمس طاش درهم ربعة كيلو تلتمية هادي وهادي ميتين وهادي ميتين وستين ويقول ليه كدا ولا خير يخلص. بالنسبة له لقد يعني صانع واحسن اليه - 00:38:01

والا فهو قد فتك به فتكا الباعة ينبغي ان يتذكروا قول الرسول صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقوا فان صدقا وبينما بورك في بيعهما وان كتما وكذبا موحقت بركة بيعهما - 00:38:23

نعم. قال يحيى قال مالك ويقال لكل شيء وفاء وتطفيف معنى هذا الكلام عند الامام مالك رحمة الله ان كل شيء يدخل فيه الوفاء والتطفيف كل شيء يدخل فيه الوفاء ويقال في كل شيء وفاء وتطفيف. ولذلك قال علي رضي الله عنه الصلاة كالكين - 00:38:47

فمن وفي له وقال سلمان رضي الله عنه الصلاة كالمكين فمن وفي له ومن طفف فقد علمتم ما قيل في المطففين ويغفر الله لمن يشاء ويغفر من يشاء - 00:39:10

نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمة الله وحدثني عن مالك عن سعيد انه كان يقول ان المصلي ليصلني وما فاته وقتها ولم ما فاته من وقتها اعظم او افضل من اهله وماله - 00:39:26

قال ابن القاسم العتيقي صاحب الامام مالك اه حکى عن الامام مالك انه قال في قول يحيى بن سعيد هذا قال لا يعجبني ذلك اذا ما حدث بقول يحيى بن سعيد - [00:39:43](#)

هذا قال لا يعجبني ذلك ويصلني الناس في اول الوقت ووسطه وكره التضييق على الناس ولماذا كره الامام مالك رحمة الله قول يحيى بن سعيد هذا لانه لان ظاهره يخالف الحديث المتقدم - [00:40:00](#)

من فاته النبي صلى الله عليه وسلم يقول من فاته صلاة العصر فكانما وتر اهله وما له يحيى بن سعيد يقول من فاته اول الوقت فقد فاته اعظم من اهله وما له - [00:40:21](#)

فجعل يحيى بن سعيد اه في من يعني جعل في من فوت بعض الوقت اكثر مما جعل النبي صلی الله عليه وسلم في تفويت الوقت كله ولهذا لم يعجب ذلك الامام مالكا وقال هذا تضييق على الناس يعني ان المطلوب على رأي حي بن سعيد ان كل الناس تصلي في اول الوقت فاذا فوتوا - [00:40:35](#)

هو الوقت فقط فاتهم اعظم من اهله واموالهم لكن قول يحيى ابن سعيد له معنى يمكن ان يحمل عليه ولا يعترض عليه حينئذ نقول مثلا يمكن ان يحتمل ان يكون معنى كلام حلمي سعيد ان من فاته فضيلة اول الوقت - [00:40:58](#)

فقد فاته من الفضل ما هو خير له من اهله وما له لاني قلت لكم ان الفضائل التي يستحق عليها ثواب الاخرة خير من الدنيا وما فيها الذي يعنيها من كلام يحيى ابن سعيد - [00:41:21](#)

ان الصلاة ينبغي ان تصلي في اول وقتها وهذا قد تقدم لنا في الحديث الذي رواه احمد والترمذى وغيرهما عن ام فروة رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله عليه وسلم سئل عن افضل الاعمال - [00:41:35](#)

فقال الصلاة لاول وقتها. نعم قال يحيى قال مالك من ادرك الوقت وهو في سفر فاخر الصلاة ساهيا او ناسيما حتى قدم على اهله وهو في الوقت فليصلني صلاة قال الامام مالك رحمة الله - [00:41:49](#)

آآ من كان في سفر فاخر الصلاة ذاهلا فاخر الصلاة ناسيما او ساهيا كثير من اهل اللغة لا يفرقون بين النسيان والسهو وبعضهم يفرق فيقول مثلا النسيان فيكون السهو هو الذهول عن الشيء - [00:42:08](#)

دواء اتقده ذكر ام لم يتقدمه والنسيان هو الذهول عن الشيء بعد ان يتقدمه ذكر. فهذه حيثية التفريق عند بعض اللغويين. نعم قال مالك رحمة الله من ادرك الوقت وهو في سفر فاخر الصلاة ساهيا او ناسيما حتى قدم على اهله وهو في الوقت فليصلني صلاة المقيم - [00:42:32](#)

ان مسافر آآ نسي الصلاة حتى رجع الى موطنها ولما رجع الى موطنها كان ما زال في الوقت الذي يعني وقت كان ما زال في وقت تلك الصلاة التي ادركته مسافر فسهى عنها. قال مالك في مثل هذا يصلني صلاة المقيم - [00:42:55](#)

لماذا يصلني صلاة المقيم؟ وقد اذن عليه وقتها وهو مسافر قال الامام مالك يعني لان هذا اه كان مخيرا بين ان يصلني في اول الوقت وفي وسطه وفي اخره - [00:43:19](#)

فلما لم يصلني في اول الوقت ولا في وسطه وصلني في اخره هو ذلك الوقت هو وقت وجوب الصلاة عليه وحينئذ من اهل الحضرة فينبغي ان يصليلها حضارية نعم وان كان قد قدم وقد ذهب الوقت فليصلني صلاة المسافر لانه انما يقضى مثل الذي كان عليه - [00:43:34](#)

لان الان هذا المسافر الذي ذهب عني الصلاة ولم يتذكرها الا بعد ان بلغ موطنها كان لما تذكر كان الوقت قد خرج هل يصليلها حضارية او يصليلها سفرية؟ قال الامام مالك يصليلها سفرية. لماذا؟ لانه يقضى مثل ما كان عليه - [00:43:56](#)

ما الذي ترتب في ذمته صلاة سفرية. الرسول صلی الله عليه وسلم يقول من نام عن الصلاة او نسيها فكفر ان يصليلها اذا ذكرها. فقال النبي صلی الله عليه وسلم فكفارته ان يصليلها - [00:44:17](#)

هي وهي هي التي ترتب في ذمته صلاة سفرية فيردها سفرية. تلخيص الكلام ان المسافر الذي يسهى عن الصلاة فلا يذكرها الا بعد ان يشير مقيما اذا تذكرها وكان في وقتها يصليلها حضارية. واذا تذكرها وقد خرج وقتها يصليلها سفرية. كذلك المحاضر - [00:44:34](#)

المقيم اذا ذهب عن الصلاة وسافر اذا تذكره في سفره وما زال في وقتها فانه يصلحها سفرية لانه ذلك وقت وجوبها عليه. واما اذا تذكرها بعد ان خرج وقتها - 00:44:59

فانه حينئذ يصلحها حضارية لانه يقضي ما ترتب في ذمته والذى ترتب في ذمته صلاة رباعية. نعم. قال ما لك وهذا الامر الذي ادركك عليه الناس واهل العلم ببلدنا. وقال ما لك الشفق الحمرة التي في المغرب فاذا ذهبت الحمرة فقد وجبت الصلاة - 00:45:18

عشاء وخرجت من وقت المغرب قال الامام مالك رحمه الله الشفق الحمرة وهذا قد تقدم لنا وذكرنا لكم ان هذا قول ابن عباس وقول اه ابن عمر رضي الله عن الجميع - 00:45:38

وآقلا لكم ان بعض اهل اللغة يرى ان الشفقة يطلق الشفقة يطلق ايضا على البياض الذي يبقى فترة بعد الحمرة وذكرت لكم ان مذهب جمهور الفقهاء ان المعتبرة في - 00:45:56

الحكم والذى اه نيط به الحكم هو الحمرة للبياض الا ما كان من ابى حنيفة رحمه الله وبعض الحنفية يقولون قد رجع عن ذلك قال الامام مالك رحمه الله فاذا ذهب الشفق - 00:46:20

فقد وجبت صلاة العشاء وخرجت من وقت المغرب الامام مالك رحمه الله هنا جعل للمغرب وقتا ممتدا الى غياب الشفق الاحمر وهذا دليل هذا الكلام اعني امتداد وقت صلاة المغرب ما رواه مسلم. عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ووقد المغارب ما لم يغب - 00:46:35

بالشفقة لنا في المذهب قولان في في نهاية وقت المغرب المشهور في المذهب ان وقت المغرب وقت ضيق لذلك العوام يقولون المغرب المغرب مقلق يعني دغيا تيمشى هذا كنایة عن ضيق وقت المغرب. وانما يقدر اذا سألت ما وقت المغرب؟ قيل لك هو الوقت الذي يسع صلاة المغرب - 00:47:01

مع ما يشترط لها من ستر عورة طهارة صغرى او كبرى هذا هو هذا القول هو المشهور بالمذهب. ان وقت المغرب وقت ضيق يسع فعل صلاة المغرب مع شروطها والدليل على هذا القول - 00:47:30

حديث ابى سعيد الخدري وحديث جابر في في مسند وفي الترمذى وفي غيرهما لما قال النبي صلى الله عليه وسلم امنى جبريل مرتين فكان في اليوم الاول يصلى به الصلاة في اول وقتها وفي اليوم الثاني يصلى به الصلوات في اخر وقتها ثم قال له بعد ذلك ما بين هذين وقت - 00:47:51

ففي الاحاديث هذه التي ذكرت لكم صلى المغرب في اليومين بعد غياب قرص الشمس. فلذلك قالوا قال المالكية في قولهم المشهور ان وقتها ضيق وهو هذا الذي اقتصر عليه الشيخ خليل رحمه الله فقال - 00:48:15

ولمغرب غروب الشمس يقدر ب فعلها مع شروطها وفي المذهب قول اخر وهو ان وقت المغرب ممتد الى غياب الشفقة وهذا هو قول الامام مالك في الموطأ هو الذي نحن فيه الان - 00:48:31

لانه قال فاذا غاب الشفق فقد وجب العشاء وخرجت من وقت المغرب. فجعل خروجك من وقت المغرب بعد غياب الشفقة وبهذا القول بقول الامام مالك هنا في الموطأ اه قال الشيخ محمد قنون الكبير رحمه الله وبهذا القول اعترض على الشيخ خليل رحمه الله اقتصاره على عدم الامتداد - 00:48:49

يعنى يقول الشيخ كنون رحمه الله انه كان ينبغي للشيخ خليل ان يذكر القولين معا والا يقتصر على قول واحد وهو لكن الشيخ خالد رحمه الله انما ذكر ما به الفتوى - 00:49:13

قال هو مقتضاها اما بعد فقد سألني جماعة ابانا الله لي ولهم معلم التحقيق وسلك بنا وبهم انفع طريق مختصرا على مذهب الامام مالك ابن انس رحمه الله تعالى مبينا لما به الفتوى فأجبت سؤالهم بعد الاستخارة - 00:49:30

دليل هذا القول الذي ذكرناه هو حديث عمرو بن العاص في مسلم ووقت المغرب ما لم يغب الشفق. ولهذا هذا القول ذكره البشار لما ذكر وقت المغرب قال من الغروب المغرب - 00:49:46

فضيقي بقدر شرط او مغيب الشفق. فذكر القول الثاني والقول الثاني هذا صححه طائفة من المالكية صححه ابن رشد وابن عبد البر

وابن عربى وقبيلهم اللخم ومن متأخرین الرجراجي طائفة هؤلاء كلهم من اعلام المالکية صححوا ان وقت المغرب ممتد وليس ضيقا -

00:50:02

وقد اشار الى تصحیحهم الشیخ محمد سالم بن عبدالودود رحمة الله في نظمه لمختصر الشیخ خلیل بقوله لمغرب غروبها وقد ضبط ب فعلها مع الذي لها شرط وصح وصح امتداده للشقق -

00:50:42

اه ذکر القول الثاني قال وصح امتداده للشققی علیه قال مع العشاء یلتقي الى اخر ما قال رحمة الله نعم والواقع ان هذا القول اه اظهر یدل علیه النظر اه یدل علیه الاثر ویدل علیه النظر ايضا -

00:51:01

الاثر هو حديث مسلم والنظر انها تكون حينئذ كسائر الاوقات كأوقات سائر الصلوات لأن اوقات الصلوات غيرها ممتدة لها اول وآخر

وسط. فاذا قلنا ان وقت المغرب ممتد كانت. المغرب يعني مثل تلك الصلوات ثم هذا الوقت ايسر هذا القول -

00:51:24

ایسر وانسب والصق بیسر الشریعه من القول بتضییقها نعم قال عبید الله بن یحیی رحمة الله وحدثني عن مالک عن نافع ان عبد الله

بن عمر رضي الله عنهم اغی علیه فذهب عقله فلم یقض -

الصلوة قال مالک وذلک فيما نرى والله اعلم ان الوقت قد ذهب. فاما من افاق في الوقت فانه یصلی هذا الاثر فيه مبحث اه يحتاج الى شيء من التطويل في الكلام -

00:51:43

لا يسعه ما بقی من الوقت اذا نتركه لمجلس قادم ان شاء الله سبحانه وبحمده اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك

00:51:58

والحمد لله رب العالمین -